

سكتة حين يكره سكتة اذا قال ولا الضالين واخر ابو داود من طريق عبد الله
 ساسع من فتاوى نحوه قال نقلت لقادة ما عاتان السكتان فقال اذا دخل في الصلاة
 واذا فرغ من الترتيب قال بعد واذا قال في الغضب يعلم ولا الضالين وقد عرفت
 من سباق هذه الروايات بيان السكتين المتفق عليهما وبيان الثالث اليه وتقدم
 النقل عن ابي حنيفة في المصنف انه ذكر اربع سكتات الرابعة من بين دلائل الضالين وايضا
 في غيرها المنفرد ان الركني عدوها من خمسة من بين الافتتاح والترتيب وفي الجمع
 لتية كل من الاول من بعد التبرك والى تية وهو وجه ولا الضالين سكتة مجاز فانه لا يكت
 حقيقة لما تفرقها وما قول الركني لا يجرى الا في سكتة الامام بعد ان يسن والمشهد الاول
 تنبيه قال الهادي ورد في الروايات من حديث ابي هريرة وضعف عن صلوة مكتوبة
 في الامام فليقرأ بغيره ان سكتة انما تفت واخر ج انا كذلك وزاد من
 انتهى الامام الترتيب اجزاء تنبيه آخر المحمديون لا يشعرون لكن سماعي سمعوا
 في هذا الحديث وحديث العقيقة ذكره المنذري في نسخة السنن
 ولا يقرأ الامام في الصلاة الا بالفتح اما ترك قراءة فلو تركها واذا قام في القرآن
 فاستعملوا الفتحا قال الشافعي في القديم هذا عندنا على الترتيب التي تسمى خاصة
 ويروي عن علي بن ابي طالب قال هذا في الصلاة واما استثناء الفتح فآخره مع
 من صديقه الصلاة يقرأ من غير ابي عن ابي هريرة رضى عن صلى الله عليه وسلم انما
 القرآن من غير الفتح قال ابو اسيب فلعلت يا ابا هريرة ان يكون انا ورا الامام
 ففرز ابي وقال يا فارس انا انما انك واخر في السجدة من طريق الزبير عن
 محمد بن ابي عبيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة الا بالفتح
 لكن ابي ابراهيم الفتح اكتب واخر في البقي من طريق ابن اسحق عن محمد بن
 الربيع عن جادة بن العاص قال صلى الله عليه وسلم قال صلى الله عليه وسلم صلاة العزاة

فعلت فيه الترتيب فلما انصرفت قال ان اراكم تقرؤن ورا الامام قلنا اجل قال قلنا
 الامام القرآن فانه لا صلاة لمن ايترا بها وقد روي الترتيب خلف الامام من غير علي
 والى وساد وخلق وبه اخذنا في وقال ابو حنيفة لا يقرأ الامام مطلقا وروي
 عن موسى بن ابي عيسى عن عبد الله بن شداد عن جابر بن عبد الله عن ابي بصير
 صلى الله عليه وسلم من خلفه يقرأ بمحمد بن جابر بن ابي بصير انما صلى الله عليه وسلم
 فلما انصرفت اقبل على الرجل فقال انتهى ان الترتيب خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فتازعنا من ذلك لئلا يقرأ في الصلاة فقال صلى الله عليه وسلم انما صلى الله عليه وسلم
 قراءة الامام له قراءة حكمة ارواه عن ابي بصير قال صلى الله عليه وسلم انما صلى الله عليه وسلم
 بقل رويته في روى عن ابي بصير قال صلى الله عليه وسلم انما صلى الله عليه وسلم
 البقي من طريق عبدان بن محمد بن ابي بصير قال صلى الله عليه وسلم انما صلى الله عليه وسلم
 وشعبة وابو حنيفة عن موسى بن عبد الله بن شداد قال صلى الله عليه وسلم انما صلى الله عليه وسلم
 من كان له امام فليقرأ خلفه فان قراءة الامام له قراءة وكذا روى عن ابن ابي برك
 عن سفيان وشعبة وكذا رواه ابن ابي عبيد واسلم لكل الروايات والابو اسحق
 وجرير وطائفة ورواه الحسن بن عمار عن موسى بن جواد واخر في ابو اسيب
 واحمد كذلك من طريق الحسن بن صالح بن جابر عن ابي بصير عن جابر
 رضى عن فان له امام فقرأه الامام له قراءة وجابر هو الحسن لا يرف له
 سماع من ابي بصير وقد تابعه عمر بن موسى واخر في اكمال من طريق يحيى بن ابي
 علي ابن ابي بصير في نسخة ابي بصير عن ابن ابي عمير قال صلى الله عليه وسلم انما صلى الله عليه وسلم
 اسمعيل عن يحيى بن ابي بصير عن جابر بن عبد الله بن شداد قال صلى الله عليه وسلم انما صلى الله عليه وسلم
 وفخر السند صحيح وكذا رواه ابو بصير عن الحسن بن صالح بن جابر عن ابي بصير عن جابر